

موقف الشريعة من "القتل شفقة"

الندوة الفقهية السادسة عشرة في رحاب دارالعلوم التابعة للجامعة الإسلامية مهابد فور بمديرية
أعظم جراه (الهند) في الفترة ١٠-١٣ ربيع الأول ١٤٢٨هـ الموافق ٣٠ مارس -٢ أبريل ٢٠٠٧م

قررت الندوة بهذا الخصوص ما يلي:

أولاً: بما أن الشريعة الإسلامية تولي عناية خاصة بالحفاظ على النفس، وتفرض على الإنسان نفسه وعلى الآخرين حفظها، لذا فيحرم اللجوء إلى عمل متعمد يؤدي إلى إيصال المريض إلى الموت حتى ولو كان ذلك بقصد تخليص المريض من شدة آلام المرض أو بقصد تخليص أوليائه وورثته من مشكلات العلاج والتمريض، ويعد هذا العمل قتلاً للنفس البشرية.

ثانياً: لا يجوز التخلي عن المعالجة الطبية لهذا المريض مع القدرة عليها، وذلك بقصد تعجيل موته حتى ولو لم يعط المريض دواءً مدمراً.

